

قرار عدد: 35 / 2024

لرئيس مجلس جماعة سيدي حجاج
يقضي بإجراء مباراة التوظيف في الدرجات التالية:
-03 تقنيين من الدرجة الثالثة
-01 تقني من الدرجة الرابعة

إن رئيس مجلس جماعة سيدي حجاج

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- وبناء على المرسوم الملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية كما تم تغييره وتتميمه .
- وبناء على المرسوم رقم 738-77-2 الصادر في 13 شوال 1397 الموافق ل(27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 من جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية .
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 الموافق (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباراة التوظيف في المناصب العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ بمصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 07 من ربيع الآخر 1421 (10 يونيو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها،
- بناء على المرسوم رقم 2-05-72 بتاريخ 29 شوال 1426 الموافق (02 ديسمبر 2005) الخاص بهيأة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (05 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية
- بناء على دوريات السيد وزير الداخلية رقم D6931 بتاريخ 09 غشت 2019 ورقم D7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 وD-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية .

يقرر ما يلي :

المادة الأولى: تنظم جماعة سيدي حجاج يوم الاحد 09 يونيو 2024 على الساعة التاسعة صباحا مباراة التوظيف بمقر الثانوية الإعدادية سيدي حجاج أو مؤسسات أخرى عند الاقتضاء ،ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها وفق الجدول التالي:

الدرجات	الشروط النظامية	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب المتباري بشأنها
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدث طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدث بموجب الأنظمة الأساسية	المعلوماتية، الأنظمة والشبكات المعلوماتية، التنمية المعلوماتية، تدبير المعلوماتية، الصيانة المعلوماتية والشبكات	02
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدث طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدث بموجب الأنظمة الأساسية	الهندسة المدنية، الاشغال العمومية، الاشغال الكبرى، التعمير، البناء	01
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدث طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدث بموجب الأنظمة الأساسية	الميكانيك أو كهرباء السيارات مع ضرورة التوفر على رخصة السياقة من صنف D وC	01

يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في أربعة (04) مناصب وتخصص 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الامة أو عسكري قديم و 7% لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق المسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية:

يشارك في هذه المباراة المترشحون والمترشحات من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر من فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب،

المادة الثالثة: ملف الترشيح:

1. طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف موجه الى السيد رئيس المجلس الجماعي سيدي حجاج يبين فيه الاسم العائلي والشخصي، ورقم الهاتف وعنوان المترشح والبريد الالكتروني.
2. نسخة مصادق عليها من دبلوم التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة له عند الاقتضاء.
3. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها
4. ظرفان متبريان يحملان العنوان الشخصي للمترشح(ة) " تلصيق ذاتي"
5. نسخة من عقد الازدياد للمترشح
6. نسخة من السجل العدلي أو بطاقة السوابق
7. سيرة ذاتية CV تحمل صورة المترشح(ة) وتتضمن التجربة المهنية أو شواهد عمل عند الاقتضاء
8. ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين
9. نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الامة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)

10. شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)

• علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، ملزمين بتتيم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعين بالوظيفة العمومية.

المادة الرابعة:

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجماعة أو ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي مقر جماعة سيدي حجاج وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية يوم الجمعة 16 ماي 2024 وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشير ختم مصالح البريد). وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل، كما سيتم الأخذ بعين الاعتبار ملفات المترشحين التي سبق إيداعها بمكتب الضبط بالجماعة بناء على القرار السابق عدد 68 بتاريخ 31 دجنبر 2023 والتي حُضيت بموافقة لجنة دراسة طلبات المترشحين.

وستنشر لوائح المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma وعلى البوابتين الالكترونيتين للجماعة الترابية المعنية والعمالة أو الإقليم المعني عند توفرهما، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

حرر بسيدني حجاج بتاريخ
المضامير
Signé Le Président
LAARBI HARRAMI